

2013/12/04

من وزير المالية  
إلى

2291

**الموضوع:** حول احتساب القيمة الزائدة المتأتمية من التفويت في السندات  
**المرجع :** - مكتوبكم بتاريخ 12 نوفمبر 2013  
- مكتوبي عدد 2073 بتاريخ 11 أكتوبر 2013  
- مكتوبكم بتاريخ 04 أكتوبر 2013

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة هل أنّ القيمة الزائدة المحققة من التفويت في سندات الشركات المدرجة ببورصة الأوراق المالية بتونس تحتسب على أساس معدّل قيمتها بالبورصة أم أنّه يتمّ اعتماد القيمة الحقيقية للأسهم المذكورة كما بيّنه مكتوبي عدد 2073 المشار إليه أعلاه، يشرفني أن أؤكد لكم ما ورد بمكتوبي المذكور حيث يضبط سعر التفويت في الأسهم المدرجة بالبورصة على أساس معدّل سعرها بالبورصة أو على أساس قيمتها الصحيحة والعادلة إذا كانت هذه القيمة تفوق قيمتها بالبورصة.

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه  
المدير العام للدراسات  
والتشريع الجبائي  
الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي